

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



اتفاقية إطارية للتعاون

بين

جامعة وهران 1 أحمد بن بلة

و

مديرية السياحة والصناعة التقليدية لولاية وهران

2025

اتفاقية إطارية للتعاون

إنه واستنادًا إلى الرغبة المشتركة بين الطرفين في إقامة شراكة فعالة ومستدامة تهدف إلى خدمة المصلحة العامة، وتعزيز الروابط بين قطاع التعليم العالي والبحث العلمي وقطاع السياحة، فقد تم الاتفاق بين:

الطرف الأول:

جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، الكائنة بـ: ص ب 1524 المنور وهران 31000 السانوية وهران، ويمثلها مديرها الأستاذ الدكتور أمين عبد المالك، المخول له قانونًا بالتوقيع على هذه الاتفاقية.

الطرف الثاني:

مديرية السياحة والصناعة التقليدية لولاية وهران، الكائنة بالحي الإداري أبو بكر بلقايد بئر الجير وهران، ويمثلها السيد باقل صالح مدير الصناعة التقليدية لولاية وهران.

ويشار إليهما مجتمعين بـ "الطرفين"،

قد تم الاتفاق، بكل رضى ووعي، على إبرام هذه الاتفاقية الإطارية للتعاون، وذلك وفق البنود التالية:

البند 1: هدف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى إقامة تعاون مؤسسي بين الطرفين في مجالات التكوين والتدريب والبحث العلمي والتظاهرات العلمية والسياحية، بما يساهم في تطوير الكفاءات والموارد البشرية، وترقية النشاط السياحي المحلي والوطني، وتعزيز العلاقة بين الجامعة ومحيطها الاقتصادي.

البند 2: مجالات التعاون

تشمل مجالات التعاون ما يلي:

- تنظيم دورات تكوينية وتأطير مهني لفائدة إطارات وأعاون مديرية السياحة والصناعة التقليدية؛
- استقبال طلبة الجامعة في تربية تطبيقية ضمن مصالح المديرية أو عبر المؤسسات السياحية التابعة لها؛
- المساهمة في إعداد مواضيع بحث أكاديمية (مشاريع تخرج، مذكرات ماستر، رسائل دكتوراه) تتعلق بالقطاع السياحي المحلي؛
- تنظيم ملتقيات وندوات وأيام دراسية ومعارض مهنية مشتركة؛
- تبادل الخبرات والمعلومات السياحية والعلمية والإدارية؛
- إشراك إطارات المديرية في التكوين الجامعي بصفقتهم متدخلين مهنيين، وفق التنظيم الساري.

البند 3: التزامات جامعة وهران 1

تلتزم الجامعة بما يلي:

- تسخير خبراتها العلمية والبيداغوجية لفائدة المديرية؛
- تنظيم دورات تدريبية وتكوينية خاصة حسب احتياجات المديرية؛
- إشراك المديرية في مشاريع البحث الميداني ذات الصلة بالسياحة؛
- توفير فضاءات الجامعة (مكتبات، مخابر ذات صلة، فضاءات علمية) لفائدة إطارات المديرية، ضمن برامج متفق عليها؛
- إشراك مهنيي المديرية في نشاطات التكوين والتعليم التطبيقي؛
- اقتراح مشاريع دراسات وبحوث تطبيقية تتعلق بالتسيير السياحي، الترويج، المحافظة على التراث، السياحة الثقافية، وغيرها من المحاور ذات العلاقة.

البند 4: التزامات مديرية السياحة والصناعة التقليدية

تلتزم مديرية السياحة والصناعة التقليدية بما يلي:

- استقبال طلبة الجامعة لإجراء تربية تطبيقية وفق برامج مضبوطة؛
- توفير المعطيات والإحصائيات السياحية الرسمية للباحثين والطلبة؛
- اقتراح مواضيع مشاريع بحث تتماشى مع أولويات القطاع؛
- تسهيل زيارة الفضاءات السياحية التابعة للمديرية لصالح الأساتذة والطلبة؛
- المشاركة في تنظيم التظاهرات العلمية والقطاعية المشتركة؛
- فتح المجال لتوظيف كفاءات جامعية حسب احتياجات القطاع، عبر مسابقات أو تربية مهنية؛
- إشراك أساتذة جامعيين كمحكمين أو خبراء ضمن لجان الانتقاء أو تقييم البرامج.

البند 5: آليات التنفيذ والمتابعة

يتم تنفيذ هذه الاتفاقية من خلال :

- إنشاء لجنة متابعة مشتركة تتكون من ممثلين عن الطرفين، تتولى مهمة :
- إعداد برامج العمل السنوية؛
- تحديد النشاطات المشتركة؛
- تقييم مدى التقدم في تنفيذ الاتفاقية؛
- تقديم مقترحات للتحسين .
- إعداد ملاحق تنفيذية لكل نشاط أو برنامج تتضمن التفاصيل التقنية (الأهداف، الأطراف المعنية، الموارد، مدة الإنجاز، التمويل إن وجد...).

البند 6: السرية وحماية المعلومات

يتعهد الطرفان بالمحافظة على الطابع السري للمعلومات والوثائق المتبادلة في إطار هذه الاتفاقية، وعدم استخدامها خارج إطار التعاون المشترك إلا بعد موافقة مكتوبة ومسبقة من الطرف الآخر. كما يتم احترام حقوق الملكية الفكرية الناتجة عن الأعمال المشتركة، ويتم تحديد شروط استغلالها ضمن ملاحق خاصة .

البند 7: التغطية التأمينية والمسؤولية

تتحمل كل مؤسسة مسؤولية تأمين منتسبيها المشاركين في تنفيذ أنشطة الاتفاقية. ويخضع هؤلاء المنتسبون للنظام الداخلي للمؤسسة المضيفة طوال مدة وجودهم بها .

البند 8: مدة الاتفاقية وتجديدها

تسري هذه الاتفاقية لمدة خمس (5) سنوات ابتداءً من تاريخ توقيعها، وتُجدد تلقائيًا بنفس الشروط ما لم يبد أحد الطرفين رغبته في إنهائها أو تعديلها بإشعار كتابي قبل ستة (6) أشهر على الأقل من تاريخ انتهائها .

البند 9: تعديل الاتفاقية وفسخها

يجوز للطرفين تعديل هذه الاتفاقية أو بعض بنودها بموجب ملاحق كتابية وموقعة. كما يجوز لكل طرف فسخ الاتفاقية بإشعار كتابي للطرف الآخر، دون أن يؤثر ذلك على المشاريع الجارية إلا باتفاق مشترك .

البند 10: تسوية النزاعات

تتم تسوية أي خلاف ينشأ عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية وديًا، عن طريق التشاور والحوار المباشر. وفي حال تعذر ذلك، تُعرض القضية على الجهات المختصة وفق القوانين السارية .

حررت هذه الاتفاقية بثلاث نسخ أصلية باللغة العربية، كل نسخة تعتبر أصلية وذات حجية قانونية، وقد تم التوقيع عليها من قبل الطرفين في المكان والتاريخ المبينين أدناه .

حررت بوهرا ن في:

عن جامعة وهران 1 أحمد بن بلة

مدير الجامعة

أحمد بن بلة

أمين عبد المالك

الأستاذ أمين عبد المالك

عن مديرية السياحة والصناعة التقليدية

لولاية وهران صالح باقل

المدير

السياحة والصناعة التقليدية

بولاية وهران

السيد باقل صالح